

الحديث العاشر

١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ » .

[الحديث ١٧ - طرفه في : ٣٧٨٤]

قوله : « آية الإيمان » بالهمزة الممدودة والمثناة المفتوحة ، أي : علامة الإيمان الكامل .

وقوله : « حب الأنصار » وهم الأوس والخزرج ، وهو جمع قلة على وزن أفعال ، جمع نصير ، كشریف وأشراف ، أو جمع ناصر كصاحب وأصحاب ، واستشكل هذا الجمع بأنه لا يكون لما فوق العشرة ، وهم ألوف ، وأجيب بأن القلة والكثرة إنما يعتبران في نكرات الجُمُوع ، وأما المعارف فلا فرق بينهما ، وقد مر الكلام مستوفى على الأنصار في الحديث الأول : « إنما الأعمال بالنيات » .

وقوله : « وآية النفاق بغض الأنصار » النفاق هو إظهار الإيمان وإبطان الكفر ، وظاهر اللفظ أن بغضهم نفاق ، وإن صدق وأقر ، لكنه غير مراد ، فيحمل على تقييد البغض بالجهة ، فمن أبغضهم من جهة هذه الصفة ، وهي كونهم نصروا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، أثر ذلك في تصديقه ، فيصح أنه منافق ، لأنه لا يجتمع مع التصديق ، ويقرب هذا الحمل زيادة أبي نعيم في « المستخرج » من حديث البراء بن عازب : « من أحبَّ الأنصار فبحبي أحبهم ، ومن أبغض الأنصار فببغضي أبغضهم » وأخرج مسلم من حديث أبي سعيد رفعه : « لا يُبْغِضُ الْأَنْصَارُ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » ولأحمد : « حُبُّ الْأَنْصَارِ إِيمَانٌ ، وَبِغْضُهُمْ نِفَاقٌ » وإنما خُصَّوا بهذه المنقبة العظيمة ، والمنحة الجسيمة ، لما فازوا به من نصره

عليه الصلاة والسلام ، والسعي في إظهاره وإيوائه وأصحابه ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم وقيامهم بحقوقهم حق القيام مع معاداتهم جميع من وجد من قبائل العرب والعجم ، فمن ثمَّ كان حبهم علامة الإيمان ، وبغضهم علامة النفاق ، مجازاة لهم على عملهم ، وتنويعاً بعظيم فضيلهم ، وإن كان من شاركهم في ذلك مشاركاً لهم في الفضل المذكور ، وكلُّ بقسطه ، وقد ثبت في مسلم عن علي أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال له : « لا يُحِبُّكَ إلا مؤمن ، ولا يُبْغِضُكَ إلا منافق » وهذا جارٍ باطِّراد في أعيان الصحابة ، لتحقق مشترك الإكرام لما لهم من حسن العناء في الدين . قال صاحب «المفهم» : «وأما الحروب الواقعة بينهم ، فإن وقع من بعضهم بغض لبعض فذلك من غير هذه الجهة ، بل للأمر الطارئ الذي اقتضى المخالفة ، ولذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق ، وإنما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الأحكام ، للمُصيب أجران ، وللمُخطيء أجر واحد ، وإنما عدل عن لفظ الكفر إلى لفظ النفاق ، لأن الكلام فيمن ظاهره الإيمان وباطنه الكفر ، فميزهم عن ذوي الإيمان الحقيقي ، فلم يقل وآية الكفر كذا ، إذ هو ليس بكافر ظاهراً ، وأما من يظهر الكفر فلا يخاطب بهذا التهيب ، لأنه مرتكب ما هو أشد من ذلك .

رجاله أربعة :

الأول : هشام بن عبد الملك الباهلي مولا هم أبو الوليد الطيالسي البصري الحافظ الإمام الحجة .

قال أحمد بن حنبل : متقن ، وهو اليوم شيخ الإسلام ، وما أقدم عليه أحداً من المحدثين ، وهو أسن من عبد الرحمن بن مهدي بثلاث سنين . وقال ابن وارة : قلت لأحمد : أبو الوليد أحب إليك في شعبة أو أبو النضر؟ فقال : إن كان أبو الوليد يكتب عند شعبة فأبو الوليد . قلت له : فإني سمعته يقول : بينا أنا أكتب عند شعبة إذ بَصُرَ بي ، فقال : وتكتب؟ فوضعت الألواح . وقال أبو حاتم : كان إماماً فقيهاً عاملاً ثقة حافظاً ما رأيت في يده

كتاباً قطً ، وهو إمام حجة حافظ . وقال أبو زُرعة : أدرك أبو الوليد نصف الإسلام ، وكان إماماً في زمانه جليلاً عند الناس ، وقال أحمد بن عبد الله : هو ثقة في الحديث ، يروي عن سبعين امرأة ، وكانت إليه الرحلة بعد أبي داود الطيالسي . وقال ابن دارة : قال لي أبو نُعيم : لولا أبو الوليد ما أشرت عليك أن تدخل البصرة . وقال أحمد بن سنان : حدثنا أبو الوليد أمير المحدثين ، وقال ابن أبي حاتم : سُئل أبي عن أبي الوليد وحجاج بن منهال ، فقال : أبو الوليد عند الناس أكبر ، كان يقال : سماعه من حماد ابن سلمة فيه شيء ، سمع منه بآخره . وكان حماد ساء حفظه في آخر عمره . وقال ابن دارة : قال لي علي بن المديني : اكتب عن أبي الوليد الأصول . وقال ابن دارة أيضاً : حدثني أبو الوليد وما أرى أني أدركت مثله . وقال العجلي : بصري ثقة ثبت في الحديث ، وكانت الرحلة إليه بعد أبي داود ، وقال أبو حاتم أيضاً : ما رأيت أصح من كتاب أبي الوليد . وقال معاوية بن عبد الكريم الرمادي : أدركت الناس وهم يقولون : ما بالبصرة أعقل من أبي الوليد ، وبعده أبو بكر بن خلاد . وقال ابن سعد : كان ثقة ثبتاً في الحديث . وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال : كان من عقلاء الناس . وقال ابن قانع : ثقة مأمون ثبت .

وفي «الزهرة» ، روى عنه البخاري مئة وسبعة أحاديث .

روى عن عكرمة بن عمار ، وجَرير بن حازم ، ومهدي بن ميمون ، وشعبة ، وهَمَّام ، ومالك ، والليث ، وحماد بن سلمة ، وزُهَيْر بن معاوية ، وجماعة .

وروى عنه أبو داود ، والبخاري ، وروى أبو داود أيضاً ، والباقون عنه بواسطة إسحاق بن راهويه . وروى عنه أيضاً هشام بن عبيد الله الرَازِي ، وأبو حاتم ، وأبو زُرعة ، وابن دارة ، ويعقوب بن شيبه ، ويعقوب بن سفيان ، وخلق كثير .

ولد سنة ثلاث وثلاثين ومئة ، ومات سنة سبع وعشرين ومئتين .

وفي السنة هشام بن عبد الملك بن عمران أبو تقي الحمصي ، مات سنة إحدى وخمسين ومئتين .

والطَّيَالِسِي في نسبه نسبة إلى بيع الطيالة ، وهو جمع طَيْلسان بثلاث اللام ، وأنكر بعضهم كسر اللام ، وهو ضرب من الألبسة فارسي معرب ، أصله تالسان بالمهملة والمعجمة ، والهاء في الجمع للعجمة ، ويقال في الشتم : يا ابن الطيلسان ، أي : إنك أعجمي ، لأن العجم هم الذين يَتَطَيَّلُونَ .

والبَاهِلِي في نسبه نسبة إلى باهلة ، قبيلة من قيس عَيْلان ، وهي في الأصل اسم امرأة من هَمْدان كانت تحت معن بن أعصر بن سعد بن قيس عيلان ، فنسب ولده إليها وقولهم : باهلة بن أعصر ، إنما هو كقولهم : تميم بن مر ، فالذكير للحي ، والتأنيث للقبيلة ، سواء كان الاسم في الأصل لرجل أو امرأة .

الثاني : عبدالله بن عبدالله بن جَبْر - بالفتح - وقيل : ابن جابر بن عَتِيك الأنصاري المدني ، وقيل : إنهما اثنان .

قال ابن معين : ثقة . وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ، فقال : ثقة . قلت له : عبدالله أحب إليك أم موسى الجُهَنِي ؟ قال : عبدالله أحب إلي . وقال النسائي : ثقة . وذكره ابن حَبَّان في «الثقات» وقال الدَّارَقُطَنِي : لم يتابع مالكا أحد على قوله : جابر بن عَتِيك . وهو مما يعتمد عليه . قال ابن حَجَر : والراجح أنهما اثنان .

روى عن عبدالله بن عمر ، وأنس ، وجده لأمه عَتِيك بن الحارث ، وعن أبيه عبدالله بن جَبْر إن كان محفوظاً .

وروى عنه : مالك ، وشعبة ، ومِسْعَر ، وأبو العُمَيْس المسعودي ، وعبد الله بن عيسى بن أبي لَيْلَى ، وغيرهم .

روى له : البخاري ، ومسلم والترمذي .

وفي الستة عبدالله بن عبدالله سواء أحد عشر.

والمدني في نسبه نسبة إلى مدينة الرسول ﷺ ، كما يقال في النسبة إلى ربيعة: رَبْعِي ، وَجَذِيمَة: جَذْمِي . قيل: أصلها من مَدَنَ بالمكان: أقام ، فهي فعيلة ، وقيل: من دِنْتُ ، أي: ملكت ، فهي مفعلة . قال ابن بري: لو كانت الميم في مدينة زائدة لم يجر جمعها على مدن . وسئل أبو علي الفَسَوِي عن همزة مدائن ، فقال: فيه قولان ، من جعله فعيلة همزه ، ومن جعله مفعلة لم يهجره ، ويقال في النسبة إليها: مديني أيضاً على غير القياس ، وقيل: إن الياء للذي أقام بها ولم يفارقها ، وحذفها للذي تحول عنها ، وكان فيها ، وقد تقع هذه النسبة إلى غيرها من المدن ، وقال الرُّشَاطِي: يقال في الرجل والثوب مَدَنِي وفي الطير ونحوه: مديني . وقال الجَوْهَرِيُّ: إذا نسبت إلى مدينة الرسول عليه السلام ، قلت: مَدَنِي ، وإلى مدينة المنصور ، وأصفهان ، وغيرهما ، قلت: مَدِينِي ، وإلى مدائن كسرى ، قلت: مدائني للفرق بين النسب ، لئلا تختلط .

والمدينة ستة عشر بلداً يسمى كل واحد منها بذلك .

والثالث والرابع: شعبة وأنس وقد مر شُعبة في الثالث وأنس في السادس من هذا الكتاب .

لطائف إسناده: منها أن هذا الإسناد من رباعيات البخاري ، فوق له عالياً ، ووقع لمسلم خماسياً نازلاً ، وفيه التحديث والإخبار بصيغة الجمع ، والإفراد ، والسماع ، وفيه راو وافق اسمه اسم أبيه ، أخرجه البخاري هنا ، ومسلم في فضائل الأنصار عن مسلم بن إبراهيم ، وغيره . وأخرجه النسائي أيضاً .

١١ - باب

كذا هو في رواية بلا ترجمة ، وسقط من رواية الأصيلي أصلاً ،

فحديثه عنده هو من جملة الترجمة التي قبله ، وعلى إثباتها فهو متعلق بها أيضا ، لأن الباب إذا لم تذكر له ترجمة خاصة يكون بمنزلة الفصل مما قبله ، مع تعلقه به كصنيع مصنفي الفقهاء ، ووجه التعلق أنه لما ذكر الأنصار في الحديث الأول أشار في هذا إلى ابتداء السبب في تلقيهم بالأنصار ، لأن أول ذلك كان ليلة العقبة ، لما توافقوا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند عقبة منى في الموسم ، وبايعوه على إعلاء توحيد الله تعالى وشريعته ، فسماهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الأنصار لذلك ، وقد كانوا قبل ذلك يُسمَوْنَ بني قَيْلَة - بقاف مفتوحة وياء ساكنة - وهي الأم التي تجمع القبيلتين ، ثم إن في متن الحديث المذكور ما يتعلق بمباحث الإيمان من وجهين آخرين ، أحدهما : أن اجتناب المناهي من الإيمان ، كامتثال الأوامر ، وثانيهما : أنه تضمن الرد على من يقول : إن مرتكب الكبيرة كافرٌ أو مَخلدٌ في النار ، كما يأتي تقريره إن شاء الله تعالى .

الحديث الحادي عشر

١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ شَهِدًا بَدْرًا ، وَهُوَ أَحَدُ النَّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِيَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» . فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ .

[الحديث ١٨ - أطرافه في : ٣٨٩٢ ، ٣٨٩٣ ، ٣٩٩٩ ، ٤٨٩٤ ، ٦٧٨٤ ، ٦٨٠١ ،

٦٨٧٣ ، ٧٠٥٥ ، ٧١٩٩ ، ٧٢١٣ ، ٧٤٦٨] .